

كتاب منهاج الطالبين

كتاب منهاج الطالبين ومحمد المتقين

صنيف الشيخ الامام العالم العلامة محمد المتقن
المفيد والمولفات الحميدة

ابن كرامجي بن شريف

الغوازي قدس سره

وسبله
عليه السلام

سلي الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم
وكتبه في شهر ربيع الأول سنة ١٢٠٠
في مدينة قم المقدسة
في دار الكتب
في شهر ربيع الأول سنة ١٢٠٠
في مدينة قم المقدسة
في دار الكتب

كتاب منهاج الطالبين

في قول كذا فهو وجه ضيق الصريح أو الأصح خلافه
وفي قول كذا فالمرح خلافه
أن لا يحل الكتاب منها فاقول في أولها قلت وفي آخرها والله أعلم
وعا وجدته من زيادة لفظة وخبرها على ما في المتن فاعلمه فلا بد منها
وكذا ما وجدته من الألفاظ المخالفة لما في المتن وغيره من كتب الفقه
فأعتمد في ما حققته من كتب الحديث المعتمدة وقد أقدم بعض
مسائل الفصل للمناسبات أو احتصاراً وقد قدمت فصلاً للمناسبات وأخرى
لغيرها وقد اختصرت ما كان في معنى الشرع للمحرر في ما لا يحذف منه شيئاً
من الأحكام أصلاً ولا من الخلاف ولذا كان واجباً مع ما استرأى من الناس
وقد شرعت في جمع جزئ لطيف على صورة الشرح لإقناع هذا المختصر ومقتضى
به التيسر على الحكمة في العدل عن عبارة المحرر وفي المواقف قد أحرف
أو شرط المسئلة وهو ذلك وأكثر ذلك من الضرورات التي لا بد
منها وعلى الله التمسك والتمسك بالدين والتمسك بالدين والتمسك بالدين
النفع به في أوله الذي ليس بالمتعين ورضوانه على من اجتهد في

كتاب الطهارة

قال الله تعالى وأمرنا من السماء ماء فطهروا ينشر طرفة الحديث
والجسد ما طهروا مطلق وهو ما يقع عليه اسم ماء بلا قيد فتغير
عسغى عنه كغيره أن تغير يمنع إطلاق اسم الماء غير طهور ولا ينشر
تغير لا يمنع الاسم ولا تغير طهر وطهر وطهر وما هو معتبر في
وكذا أمعير عما هو كغيره وذهن أو تترك طهر في الأظهر
الشمس والسجدة في غرض الطهارة قبل ونقلت
عبر طهروا في الحديث ما نجمع فليس طهروا في الأصح ولا ينشر قلت
الماء بخلافه غير غير فيجس فإزالة تغير لا ينشر أو ما طهر